اتفاق السلف على أن التكليف الشرعي بإيجاب معرفة الله وعبادته حاصل بالسمع لا بالعقل

قال الإمام شيخ السنة أبو نصر السجزي (ت:444هـ) رحمه الله في "الرد على من أنكر الحرف والصوت": "إقامة البرهان على أن الحجة القاطعة هي التي يرد بها السمع لا غير وأن العقل آلة للتمييز فحسب. **قال الله سبحانه لنبيه صلى الله عليه وسلم {قل إنما أنا بشر مثلكم يوحى إلي أنما إلهكم إله واحد}. فأمر نبيه عليه السلام أن يدعو إلى إثبات الوحدانية بالوحي وقال {وما أرسلنا من قبلك من رسول إلا نوحي إليه أنه لا إله إلا أنا فاعبدون} فبين أن من تقدم من الرسل كانوا يحتجون على الكفار في الوحدانية بالوحي ولم يؤمروا إلا بذلك...**
واتفق السلف على أن معرفة الله من طريق العقل ممكنة غير واجبة، **وأن الوجوب من طريق السمع لأن الوعيد مقترن بذلك** قال تعالى {وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا} فلما علمنا بوجود العقل قبل الإرسال، وأن العذاب مرتفع عن أهله، ووجدنا من خالف الرسل والنصوص مستحقا للعذاب بينا أن الحجة هي ما ورد به السمع لا غير.
وقد اتفقنا أيضا على أن رجلا لو قال: العقل ليس بحجة في نفسه وإنما يعرف به الحجة لم يكفر ولم يفسق، ولو قال رجل: كتاب الله سبحانه ليس بحجة علينا بنفسه، كان كافرا مباح الدم.
فتحققنا أن الحجة القاطعة هي التي يرد بها السمع لا غير... على أن الأشعري يزعم أن العقل لا يقتضي حسنا ولا قبيحا. وهذا لعمري مخالفة العقل عيانا، وسيأتي بيان ذلك في غير هذا الفصل بمشيئة الله عز وجل..." اهـ.

وقال الإمام اللالكائي الشافعي (ت:418هـ) رحمه الله في "شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة من الكتاب والسنة وإجماع الصحابة والتابعين من بعدهم":
"سياق ما يدل من كتاب الله عز وجل وما روي عن رسول الله ﷺ على أن وجوب معرفة الله تعالى وصفاته بالسمع لا بالعقل:
قال الله تعالى يخاطب نبيه ﷺ بلفظ خاص والمراد به العام **{فاعلم أنه لا إله إلا الله}.** وقال تبارك وتعالى {اتبع ما أوحي إليك من ربك لا إله إلا هو وأعرض

عن المشركين}. **وقال تبارك وتعالى {وما أرسلنا من قبلك من رسول إلا نوحي إليه أنه لا إله إلا أنا فاعبدون}. فأخبر الله نبيه ﷺ في هذه الآية أن بالسمع والوحي عرف الأنبياء قبله التوحيد،** وقال تعالى {قل إن ضللت فإنما أضل على نفسي وإن اهتديت فبما يوحي إلي ربي إنه سميع قريب}. وقد استدل إبراهيم بأفعاله المحكمة المتقنة على وحدانيته بطلوع الشمس وغروبها، وظهور القمر وغيبته، وظهور الكواكب وأفولها، ثم قال {لئن لم يهدني ربي لأكونن من القوم الضالين}، فعلم أن الهداية وقعت بالسمع. وكذلك وجوب معرفة الرسل بالسمع. قال الله تبارك وتعالى {قل يا أيها الناس إني رسول الله إليكم جميعا الذي له ملك السموات والأرض لا إله إلا هو يحيي ويميت فآمنوا بالله ورسوله النبي الأمي الذي يؤمن بالله وكلماته واتبعوه لعلكم تهتدون}. وقال تعالى {وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا}. وقال تبارك وتعالى {لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل}. وقال تبارك وتعالى {وما كنت بجانب الغربي إذ قضينا إلى موسى الأمر وما كنت من الشاهدين، ولكنا أنشأنا قرونا فتطاول عليهم العمر وما كنت ثاويا في أهل مدين تتلو عليهم آياتنا ولكنا كنا مرسلين، وما كنت بجانب الطور إذ نادينا ولكن رحمة من ربك لتنذر قوما ما أتاهم من نذير من قبلك لعلهم يتذكرون. ولولا أن تصيبهم مصيبة بما قدمت أيديهم فيقولوا ربنا لولا أرسلت إلينا رسولا فنتبع آياتك ونكون من المؤمنين}. {وقالوا لولا يأتينا بآية من ربه أولم تأتهم بينة ما في الصحف الأولى ولو أنا أهلكناهم بعذاب من قبله لقالوا ربنا لولا أرسلت إلينا رسولا فنتبع آياتك من قبل أن نذل ونخزى}. فدل على أن معرفة الله والرسل بالسمع كما أخبر الله عز وجل. **وهذا مذهب أهل السنة والجماعة"** اهـ.

وكلاهما أدرج توحيد العبادة تحت معرفة الله، كما هو واضح من سياق كلامهما.

وقال أبو إسماعيل الأنصاري الهروي رحمه الله في كتابه **"اعتقاد أهل السنة وما وقع عليه إجماع أهل الحق من الأمة"**: "أول ما يجب على العبد معرفة الله، لحديث معاذ لما قال له النبي ﷺ إنك تقدم على قوم أهل كتاب، فليكن أول ما تدعوهم إليه عبادة الله، فإذا عرفوا الله سبحانه فأخبرهم أن الله افترض عليهم.. الحديث رواه مسلم هكذا. ورواه البخاري. **فاعلم أن معرفة الله وعبادته والإيمان**

به به إنما يجب ويسمع ويلزم بالبلاغ، ويحصل بالتعريف" اهـ، نقله ابن تيمية مقرا له في حاشية له [انظر: مجموع الفتاوى 3/2، الهامش].

وقال الإمام ابن قتيبة رحمه الله في "تأويل مختلف الحديث" عن حجية الميثاق: "وَلَيْسَ الْإِقْرَارُ الْأَوَّلُ مِمَّا يَقَعُ بِهِ حُكْمٌ أَوْ عَلَيْهِ ثَوَابٌ" ص200-201.

فتأمل كيف أن جميعهم قصروا الحكم بإيجاب معرفة الله وعبادته على السمع دون العقل، خلافا للمتكلمين، فهم لم يخالفوهم في ترتيب الوعيد على حجة العقل فحسب، كما يحسب الكثير من المعاصرين، فيقومون ـ في باب توحيد العبادة ـ بترتيب أحكام تكليفية وأسماء شرعية على حجة العقل دون ترتيب للوعيد على المخالف، ظنا منهم أنهم بذلك قد برئوا من مذاهب المتكلمين.

وهو ما نسبه ابن تيمية للسلف حيث قال ـ في سياق حديثه عن المقلد في أصول الدين ومعرفة الله بالعقل ـ: "وَتَنَازَعَ بَعْضُ النَّاسِ فِي الْمُقَلِّدِ مِنْهُمْ أَيْضًا وَالْكَلَامُ فِي مَقَامَيْنِ:... وَالْمَقَامُ الثَّانِي: الْكَلَامُ فِي كُفْرِهِمْ وَاسْتِحْقَاقِهِمُ الْوَعِيدَ فِي الْآخِرَةِ.

فَهَذَا فِيهِ ثَلَاثَةُ أَقْوَالٍ لِلنَّاسِ... وَالْقَوْلُ الثَّالِثُ: **وَعَلَيْهِ السَّلَفُ وَالْأَئِمَّةُ إِنَّهُ لَا يُعَذَّبُ إِلَّا مَنْ بَلَغَتْهُ الرِّسَالَةُ وَلَا يُعَذَّبُ إِلَّا مَنْ خَالَفَ الرُّسُلَ؛ كَمَا دَلَّ عَلَيْهِ الْكِتَابُ وَالسُّنَّةُ"** الجواب الصحيح 295/2-297.

وقال أيضا: " الناس في معرفة الله وتوحيده على ثلاثة أقوال:... فطائفة يقولون: يجب بالشرع، ويحصل به... **وهو المشهور عن أهل الحديث، والفقه الذين يذمون الكلام"** النبوات 673/2-676.

وشذ في هذا أبو حنيفة وابن جرير الطبري وأبو عبد الله الزبيري الشافعي وأبو خطاب الكلوذاني الحنبلي وغيرهم رحمهم الله جميعا:

فقد قال ابن حزم رحمه الله في ذلك: "هل يكون مؤمنا من اعتقد الإسلام دون استدلال، أم لا يكون مؤمنا مسلما إلا من استدل: قال أبو محمد: ذهب محمد بن جرير

الطبري والأشعرية كلها حاشا السمناني إلى أنه لا يكون مسلما إلا من استدل وإلا فليس مسلما، وقَالَ الطَّبَرِيّ: من بلغ الِاحْتِلَام أَو الاشعار من الرِّجَال وَالنِّسَاء أَو بلغ الْمَحِيض من النِّسَاء وَلم يعرف الله عز وَجل بِجَمِيع أَسْمَائِهِ وَصِفَاته من طَرِيق الِاسْتِدْلَال فَهُوَ كَافِر حَلَال الدَّم وَالْمَال، وَقَالَ أَنه إِذا بلغ الْغُلَام أَو الْجَارِيَة سبع سِنِين وَجب تعليمها وتدريبهما على الِاسْتِدْلَال على ذَلِك. وقالت الأشعرية: لا يلزمهما الاستدلال على ذلك إلا بعد البلوغ. قال أبو محمد: وقال سائر أهل الإسلام كل من اعتقد بقلبه اعتقاداً لا يشك فيه، وقال بلسانه لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، وأن كل ما جاء به حق وبرئ من كل دين سوى دين محمد ﷺ فإنه مسلم مؤمن ليس عليه غير ذلك" الفِصل في الملل والنحل 4/28-29 [ط.: مكتبة دار السلام العالمية، وبهامشه الملل والنحل للشهرستاني].

وقد نقل قوله هذا شيخ الإسلام ابن تيمية مقرا له ومعلقا عليه قائلا: "قلت: القول الأول هو في الأصل معروف عمن قاله من القدرية والمعتزلة ونحوهم من أهل الكلام، وإنما قاله من قاله من الأشعرية موافقة لهم، ولهذا قال أبو جعفر السمناني: "القول بإيجاب النظر بقية بقيت في المذهب من أقوال المعتزلة"، **وهؤلاء الموجبون للنظر يبنون ذلك على أنه لا يمكن حصول المعرفة الواجبة إلا بالنظر، لا سيما القدرية منهم، فإنهم يمنعون أن يثاب العباد على ما يخلق فيهم من العلوم الضرورية**، وليس إيجاب النظر على الناس هو قول الأشعرية كلهم، بل هم متنازعون في ذلك" درء تعارض العقل والنقل 7/406-407، أي إيجاب النظر الكلامي لإثبات وجود الصانع ومعرفته.

وقال ابن حزم أيضا في الرد عليه في التقريب لحد المنطق ص160: "وكالذي قدمه عظيم من أسلافنا نحبه لفضله، ولكن الحق أحب إلينا منه وأفضل، فإنه قال: من بلغ الحلم من رجل أو امرأة ولم يعلم الله في أول بلوغه بجميع صفاته علم استدلال ونظر وبحث فهو كافر حلال دمه. ونحن نقسم الله خالقنا قسما لا نستثني فيه أن الرئيس قد أنتج حكمه هذا عليه أن يكون كافرا حلال الدم والمال؛ ونعيد القسم بالله تعالى ثانية أنه ما دخل قبره إلا جاهلا بتمام صحة ما ضيق غب علمه هذا التضييق، على أنه قد تجاوز في عمره خمسة وثمانين عاما يرحمنا الله وإياه ويغفر لنا وله، ولولا أن مقدمته هذه فاسدة لوجب عليه ما وجب على من هو

محدود بحده ومرسوم برسمه، ولكنها ولله الحمد قضية باطل فلا يجب ما أنتجت عليه ولا على غيره" اهـ.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: "وَنَشَأَ مِنْ هَذَا الْكَلَامِ نِزَاعٌ بَيْنَ الْمُعْتَزِلَةِ وَغَيْرِهِمْ وَمَنْ وَافَقَهُمْ فِي مَسْأَلَةِ التَّحْسِينِ وَالتَّقْبِيحِ الْعَقْلِيِّ **فَأَثْبَتَ ذَلِكَ الْمُعْتَزِلَةُ وَغَيْرُهُمْ وَمَنْ وَافَقَهُمْ مِنْ أَصْحَابِ أَبِي حَنِيفَةَ وَمَالِكٍ وَالشَّافِعِيِّ وَأَحْمَدَ وَأَهْلِ الْحَدِيثِ وَغَيْرِهِمْ وَحَكَوْا ذَلِكَ عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ نَفْسِهِ**، وَنَفَى ذَلِكَ الْأَشْعَرِيَّةُ وَمَنْ وَافَقَهُمْ مِنْ أَصْحَابِ مَالِكٍ وَالشَّافِعِيِّ وَأَحْمَدَ وَغَيْرِهِمْ" مجموع الفتاوى 90/8، ويفسر وجه الموافقة قوله في موطن آخر: "وطائفة تقول: بل الأفعال متصفة بصفات حسنة وسيئة، وأن ذلك قد يعلم بالعقل ويستحق العقاب بالعقل، وإن لم يرد سمع، **كما يقول ذلك المعتزلة، ومن وافقهم من أصحاب أبي حنيفة وغيرهم، أبي الخطاب وغيره"** درء تعارض العقل والنقل 492/8-494.

والذي نقله الأحناف في كتبهم عن الإمام أبي حنيفة قوله: "لا عذر لأحد في الجهل بالخالق لما يرى في العالم من آثار الخلق"، وورد بلفظ: "لما يرى من الدلائل"، وورد بلفظ: "لما يرى من خلق السموات والأرض وخلق نفسه وسائر خلق ربه، أما الشرائع فمعذور حتى تقوم عليه الحجة". ونقلوا عنه قوله: "لو لم يبعث الله للناس رسولا لوجب عليهم معرفته بعقولهم". وبعض هذا النقل ثابت عزو بعض كبار الأحناف له إلى ما يسمى في المذهب الحنفي بـ"كتب الرواية"، وقد اختلف الأحناف في تفسيره على أقوال.

مع التنبيه على أن من شذ في هذه المسألة ممن نُقلت أقوالهم، لا تجد أحدا منهم ينسب قوله إلى من سبقه من أهل العلم.